

ذكر ذلك القاضي أبو يعلى في كتابه ( العُدَّة ) في أصول الفقه ، وأبو الخطاب في ( التمهيد ) ، وابن قدامة في ( الروضة ) ، وآل تيمية في ( المسوِّدة ) . قال المحققون :

خبر الواحد لا يقتضي العلم ، قال ( الإمام أحمد ) في رواية الأثرم : « إذا جاء الحديث عن النبي - ﷺ - بإسناد صحيح فيه حكم ، أو فرض : عملتُ به ، ودنُّتُ الله تعالى به ، ولا أشهد أن النبي ﷺ قال ذلك » ، فقد نص على أنه يعمل بالحديث الصحيح ، ولكنه لا يقطع به ، وبه قال جمهور العلماء (١) .

---

(١) انظر هذه المسألة في : المعتمد لأبي الحسين البصري ٥٥٦/٢ ، العدة لأبي يعلى ٨٩٨/٣ ، والبرهان لإمام الحرمين ٥٩٩/١ ، والإحكام للآمدي ٣٢/٢ ، والروضة لابن قدامة ٩٩ ، وفواتح الرحموت ٢/١٢١ ، والمسوِّدة ٢٤٠ ، والإحكام لابن حزم ١٠٧/١ .